

١٧ - تحييط علماً بمقرر مجلس الإدارة ١٠/١٤ المؤرخ في ١٨ حزيران/يونيه ١٩٨٧^(٤٦) بشأن الأثر البيئي للفصل العنصري على الزراعة التي يقوم بها السكان السود في جنوب أفريقيا ؛

١٨ - تشير إلى الدور الأساسي الحفاز والتنسيقي الذي يقوم به برنامج الأمم المتحدة للبيئة في إطار منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالبيئة ، وتطلب أن يزداد تطوير ذلك الدور في ضوء مقرري مجلس الإدارة ١٣/١٤ و ١٤/١٤ على وجه الخصوص ، وتطلب إلى المسؤولين المعيّنين للمسائل البيئية تحسين فعاليتهم ، أخذين هذين المقررين في الاعتبار ؛

١٩ - تتفق مع مجلس الإدارة في الأهمية التي علقها ، في مرفق قراره ١٢/١٤ المؤرخ في ١٨ حزيران/يونيه ١٩٨٧^(٤٦) ، على إعداد برنامج البيئة المتوسط الأجل على مستوى المنظومة للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩٥ الذي يسترشد بالمنظور البيئي حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها ، وتحت لجنة التنسيق الإدارية على وضع طريقة فعالة لرصد تنفيذ برنامج البيئة على مستوى المنظومة وتقييم البرامج الهامة الواردة فيه التي يشترك فيها عدد من المنظمات ؛

٢٠ - تعرب عن تقديرها للبلدان التي أسهمت بانتظام في صندوق البيئة ، وتحت جميع البلدان التي لم تساهم في الصندوق إلى أن تفعل ذلك في عام ١٩٨٨ وفي الأعوام المقبلة حتى يمكن توسيع القاعدة المالية للصندوق ؛

٢١ - تحث جميع البلدان المساهمة على زيادة تبرعاتها إلى صندوق البيئة لعام ١٩٨٨ وفي الأعوام المقبلة للتمكين من تنفيذ برنامج الأنشطة المعتمد تنفيذاً كاملاً .

الجلسة العامة ٩٦

١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

١٨٥/٤٢ - عقد دورات مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة مرة كل سنتين

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٢٩٩٧ (د - ٢٧) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ ، والذي قررت بموجبه إنشاء مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة وحددت مدة ولاية أعضاء المجلس ، وإذ تضع في اعتبارها أن إحدى الوظائف والمسؤوليات الرئيسية المناطة بالمجلس في القرار ٢٩٩٧ (د - ٢٧) كانت القيام سنوياً باستعراض وإقرار برنامج صندوق البيئة المشار إليه في الفرع الثالث من ذلك القرار واستخدام موارده ،

باعتقاد مجلس الإدارة في مقرره ٢٧/١٤ المؤرخ في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٨٧ ، لمبادئ لندن التوجيهية بشأن تبادل المعلومات عن المواد الكيميائية في التجارة الدولية^(٤٧) وتشجع على اتخاذ خطوات أخرى في هذا الشأن ؛

١١ - تعرب عن ارتياحها للنتائج التي تم التوصل إليها في الدورتين الأولى والثانية للمؤتمر الوزاري الأفريقي المعني بالبيئة المعقودتين ، على التوالي ، في القاهرة في الفترة من ١٦ إلى ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ وفي نيروبي في الفترة من ٤ إلى ٦ حزيران/يونيه ١٩٨٧ ، وفي المؤتمر الوزاري العربي الأول المعني بالاعتبارات البيئية في التنمية ، الذي عقد في تونس في الفترة من ١٣ إلى ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ ، والاجتماع الإقليمي الحكومي الدولي الخامس المعني بالبيئة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ، المعقود في مونتفيدو في نيسان/أبريل ١٩٨٧ ؛

١٢ - تتفق مع مجلس الإدارة فيما يتعلق باستصواب إنشاء وتشغيل شبكات إقليمية من المنظمات البيئية غير الحكومية ، ولاسيما في البلدان النامية ؛

١٣ - تؤكد من جديد على الحاجة إلى موارد مالية إضافية من البلدان والمنظمات المانحة لمساعدة البلدان النامية على تحديد المشاكل البيئية وتحليلها ورصدها وإدارتها طبقاً لخططها وأولوياتها وأهدافها الإنمائية الوطنية ؛

١٤ - تؤكد من جديد على ضرورة أن تعمل البلدان المتقدمة النمو والأجهزة والمؤسسات المختصة داخل منظومة الأمم المتحدة على تعزيز التعاون التقني مع البلدان النامية لتمكينها من تطوير وتعزيز قدرتها على تحديد المشاكل البيئية وتحليلها ورصدها وإدارتها طبقاً لخططها وأولوياتها وأهدافها الوطنية ؛

١٥ - تؤكد من جديد أيضاً على الحاجة إلى التعاون التقني فيما بين البلدان النامية في مجال البيئة وتدعو الأجهزة والمؤسسات المختصة داخل منظومة الأمم المتحدة إلى تقديم المساعدة إلى الأطراف المعنية ، لدى طلبها ذلك ، في مجال تدعيم وتعزيز هذا التعاون ؛

١٦ - توافق على مقرر مجلس الإدارة ٦/١٤ المؤرخ في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٨٧^(٤٦) ، الذي قرر فيه المجلس أن تركز آلية غرفة المقاصة داخل برنامج الأمم المتحدة للبيئة جهودها على دعم قدرة البلدان النامية على تعزيز التنمية القابلة للإدامة عن طريق دعم تخطيط السياسات وبناء المؤسسات ، بصورة تمكن البلدان النامية من إعطاء الأولوية المناسبة للاعتبارات البيئية ، وأن تدعم ، في جملة أمور ، عدداً محدوداً من البرامج ذات الأهمية الإقليمية ؛

٥ - تقرر أن تقدم التقارير المطلوبة من مجلس الإدارة في الفقرة ٣ من الفرع الأول من قرارها ٢٩٩٧ (د - ٢٧) والفقرة ٥ من قرارها ٣٤٣٦ (د - ٣٠) كل سنتين بدلاً من تقديمها سنوياً .

الجلسة العامة ٩٦

١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

١٨٦/٤٢ - المنظور البيئي حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٦١/٣٨ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ بشأن عملية إعداد المنظور البيئي حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها الذي رحبت فيه ، بين جملة أمور ، برغبة مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في وضع المنظور البيئي وإحالاته إلى الجمعية العامة لاعتماده ، مستفيداً في أداء هذه المهمة من نظره في المقترحات ذات الصلة المقدمة من لجنة خاصة اتخذت لنفسها اسم اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية ،

وإذ ترحب بالمنظور البيئي حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها^(٥١) ، الذي أعدته اللجنة التحضيرية الحكومية الدولية التي تتخلل الدورات والمعنية بالمنظور البيئي حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، المشار إليه في قرار الجمعية العامة ١٦١/٣٨ ، والذي درسه أيضاً مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في دورته الرابعة عشرة واعتمده بمقره ١٣/١٤ المؤرخ في ١٩ حزيران/يونيه ١٩٨٧^(٥٢) باعتباره أساساً لمزيد من التفصيل لبرنامجهم وعملياته ، مع تسليمهما في الوقت ذاته بوجود آراء مختلفة بشأن بعض النواحي ،

وإذ تقدر تضمين المفاهيم والأفكار والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية^(٥٣) في المنظور البيئي ،

١ - تعرب عن تقديرها لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ولجنته التحضيرية الحكومية الدولية التي تتخلل الدورات والمعنية بالمنظور البيئي حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها ، لجهودها في إعداد المنظور البيئي حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها ؛

٢ - تعتمد المنظور البيئي حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها ، الوارد في مرفق هذا القرار ، باعتباره إطاراً واسعاً لتوجيه العمل الوطني والتعاون الدولي في السياسات والبرامج الرامية إلى تحقيق التنمية السليمة بيئياً ، وبالتحديد باعتباره دليلاً لإعداد مزيد من برامج البيئة المتوسطة الأجل على مستوى المنظومة والبرامج المتوسطة الأجل لمؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ، في ضوء مقرر مجلس الإدارة ١٣/١٤ ؛

وإذ تشير إلى ما قرره في الفقرة ٣ من الفرع الأول من قرارها ٢٩٩٧ (د - ٢٧) من أن يقدم مجلس الإدارة إلى الجمعية العامة تقارير سنوية عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وما طلبته في الفقرة ٥ من قرارها ٣٤٣٦ (د - ٣٠) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ من أن يبلغ مجلس الإدارة الجمعية العامة سنوياً بأية اتفاقية دولية جديدة تبرم في ميدان البيئة وتكون لها مركز الاتفاقيات القائمة .

وإذ تضع في اعتبارها قرارها ٣٢/٣٨ دال المؤرخ في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ والذي طلبت فيه إلى هيئاتها الفرعية أن تنظر في عقد اجتماعاتها وتقديم تقاريرها مرة كل سنتين ، وقرارها ٢٠٠/٤٠ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ الذي رحبت فيه بالمقرر الذي اتخذته مجلس الإدارة بأن يعقد دوراته المقبلة مرة كل سنتين على أساس تجريبي ،

وإذ تحيط علماً مع الارتياح بمقرر مجلس الإدارة ٤/١٤ المؤرخ في ١٨ حزيران/يونيه ١٩٨٧^(٥٤) المتعلق بدورية انعقاد دورات المجلس ومدة انعقادها ،

وقد نظرت في إمكانية تعديل مدة ولاية أعضاء مجلس الإدارة تمثيلاً مع قرار عقد الدورات مرة كل سنتين ،

١ - تقرر ألا يعقد مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة دورة عادية في عام ١٩٨٨ ، وألا يعقد دوراته العادية ، اعتباراً من عام ١٩٨٩ ، إلا في السنوات الفردية ؛

٢ - تقرر أيضاً أن يعقد مجلس الإدارة دورة استثنائية تستمر أسبوعاً واحداً مرة كل ست سنوات ، ابتداءً من عام ١٩٨٨ ، للنظر في برنامج البيئة المتوسط الأجل على مستوى المنظومة والموافقة عليه ، وللنظر في البرنامج العالمي المعني بالبيئة في خطة الأمم المتحدة المتوسطة الأجل المقترحة ؛

٣ - تقرر كذلك أن يجتمع مجلس الإدارة في عام ١٩٨٨ للنظر في برنامج البيئة المتوسطة الأجل على مستوى المنظومة المقبل ، وللنظر في إدخال التغييرات الملائمة على البرنامج العالمي المعني بالبيئة في خطة الأمم المتحدة المتوسطة الأجل الموسعة للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٩ ، وأن ينظر ، في دورته العادية لعام ١٩٨٩ ، في البرنامج العالمي المعني بالبيئة في خطة الأمم المتحدة المتوسطة الأجل المقبلة وذلك قبل عرضه على الجمعية العامة للموافقة عليه ؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يجري مشاورات مع الحكومات لوضع الترتيبات الانتقالية اللازمة لتمديد فترة ولاية أعضاء مجلس الإدارة من ثلاثة إلى أربعة أعوام ، على أن ينتخب نصف الأعضاء كل سنتين ؛